براءة الاختراع مؤشر لتنافسية الاقتصاديات
الجزائر والدول العربية

د/ إبراهيم بختي – جامعة ورقلة
محمد الطيب دويس – جامعة ورقلة

المقدمة : عرف الإنسان منذ القدم ضرورة حماية المبدعين وتشجيعهم، لذا ضمن لهم المجتمع حماية حقوقهم المادية والمعنوية المترتبة عن اختراعاتهم، وقد أنشئت براءة الاختراع كأداة لهذا الغرض، وأصبحت وسيلة لحماية الملكية الصناعية، التي هي فرع من الملكية الفكرية؛ يعود أول ظهور لفكرة حماية الاختراعات إلى فترة ما قبل الميلاد في المستعمرة اليونانية في إيطالياSybaris [1]، حيث كانت تمنح براءات الاختراع في مجال فن الطبخ بحيث يمنح لكل مخترع وجبة غذائية جديدة حق أعدادها لوحده ولمدة سنة كاملة، وقد اختفت براءات اختراع هاته و قانونها مع تدمير المدينة سنة 510 قبل الميلاد، ولم يظهر الشكل الكامل لبراءة الاختراع إلا في عهد الجمهورية البحرية بفنيس بإيطاليا سنة 1474 [2]، وفي تاريخ 10 أفريل 1790 أمضى جورج واشنطن قانون براءات الاختراع والذي يعتبر أحدث قانون في هذا المجال.

لكن ما هي وضعية براءات الاختراع في الوطن العربي، لكونها تمثل مؤشر مهم لقياس أعمال البحث والتطوير والإبداع التكنولوجي على مستوى المؤسسات الصناعية وكذا الهياكل العلمية(جامعات، مراكز بحث، مخابر،...)، ويمكن استعمال براءة الاختراع كذلك كمؤشر للمقارنة بين المؤسسات الصناعية والدول في آن واحد، وخلال هذه الدراسة اخترنا الجزائر ضمن عينة من الدول العربية كنموذج للدول العربية نظرا لتوفرنا على إحصائيات دقيقة ورسمية في هذا المجال.

1– تعريف براءة الاختراع

تعرف براءة الاختراع على أنها الشهادة التي تمنحها الدولة بواسطة هيئة عمومية مختصة، للمخترع كي يثبت له حق احتكار استغلال اختراعه مالياً ولمدة زمنية محدودة وفي ظروف معينة، وبذلك فهي تمثل المقابل الذي تقدمه الدولة والمجتمع ككل للمخترع تقديرا لجهوده ويصبح له حق خاص ومطلق قانونا على الاختراع؛ وتتم حماية الاختراع من طرف الدولة عن طريق فرض عقوبات رادعة على من يقوم بنقل الاختراع، أو استخدامه بدون موافقة صاحبه ؛ لكن هذا لا يمنع الدولة إذا ما اقتضت المصلحة الوطنية أن تستولي على الاختراع بغية استغلاله، وتستطيع أيضا أن لا تمنح له أصلا براءة الاختراع خاصة إذا كان الاختراع يدخل ضمن قطاع حساس واستراتيجي (الدفاع)، بشرط أن تحافظ للمخترع على حقه المالي نظير جهود البحث والتطوير التي قام بها.

حددت المنظمة العالمية للملكية الفكرية OMPI الشروط الواجب توفرها في الاختراع كي يستفيد من الحماية، فلابد أن تكون له فائدة عملية وأن يبين عنصر الجدة فيه، أي بعض الخصائص الجديدة غير المعروفة في مجموعة المعارف المتوافرة في مجاله التقني، ويطلق عيها أسم "حالة التقنية الصناعية السابقة"، ويجب أن يبين الاختراع نشاطا ابتكاري لا يمكن لأي شخص له معرفة متوسطة في المجال التقني استنتاجه، وأخيرا يجب أن يكون "أهلاً للبراءة" بموجب القانون.

2– براءة الاختراع مصدر ومورد للمعلومات

2–1–الأهمية الاقتصادية والتكنولوجية لبراءة الاختراع :

تظهر أهمية براءة الاختراع في المجال التكنولوجي نظرا لتطويقها عن قرب لنتائج البحث والتطوير ولنشاطات أخرى كالإبداع التكنولوجي والاختراع، وبدقة لا تستطيع مؤشرات أخرى توفيرها، بالإضافة إلى أن براءة الاختراع تغطي بشكل كلي كافة المجالات التكنولوجية (باستثناء برامج الكمبيوتر والتي تحمى بحقوق المؤلف)، هذه التغطية تعتبر مكسب خاص في حالة القيام بتحليل النشر التكنولوجي أو تحديد تخصصات دولة ما أو مؤسسة، كون معظم الدول تتوفر على نظام براءات الاختراع، وتعتبر التغطية الجغرافية الكبيرة (عالميا) من طرف براءات الاختراع، من بين المبررات التي تبين مدى أهميتها من جانب الدراسة الاقتصادية والتكنولوجية.

تمثل براءات الاختراع في نفس الوقت مدخلات ومخرجات نشاطات الإبداع التكنولوجي، وعدد البراءات المودعة كل سنة عبارة عن ثمرة الاستثمارات في البحث والتطوير، وهي بذلك تتميز بعدة إيجابيات وأهمها :

- ✓ كونها مصدر للمعلومات الزمنية و الجغرافية، القطاعية والتكنولوجية حول نشاط الاختراع والإبداع التكنولوجي.
- ✓ بما أن براءة الاختراع هي ثمرة للإجراء الطويل لعملية الاختراع، والذي يهدف إلى مردودية تجارية، إذا فهي مؤشر جيد للبعد التنافسي للتغير التكنولوجي.

- ✓ بما أن إحصائيات براءات الاختراع متوفرة لفترات زمنية طويلة، ومرتبة في أقسام تكنولوجية مما يسمح بالحصول على معلومات ليس فقط حول معدل تطور نشاط الاختراع، وإنما أيضا حول التوجه القطاعي.
- ✓ تسمح براءة الاختراع باسترجاع على الأقل جزء من المداخيل الناتجة عن الإبداع التكنولوجي.
- ✓ تسمح كذلك بكشف خصائص الإبداع التكنولوجي، وهو الشرط الأساسي لتحويلها إلى سلعة لكن بضمان حماية، إذا براءة الاختراع تسمح بنشر الإبداع التكنولوجي.
- ✓ في نفس الوقت تنشأ حقوق منقولة، وهي تمثل وسيلة لكشف القيمة المستقبلية للجهد التكنولوجي لمؤسسة ما.
- ✓ تكاليف هذا النظام يتحملها المستهلك، وليس المؤمن (صاحب الاختراع).

لخص Mazzoleni و Nelson[3] سنة 1998 النقاش حول موضوع براءة الاختراع في أربعة مبررات أو نظريات، الأولى متعلقة بدور تنشيط الاختراعات الذي تلعبه براءات الاختراع بإمدادها باحتكار مؤقت، يسمح بإعطاء مردودية للاستثمارات التي بوشر فيها بغية إنشاء تكنولوجيا جديدة، المبرر الثاني متعلق بالإمكانية التي توفرها براءة الاختراع للمخترعين لتطوير وتسويق اختراعاتهم، المبرر الثالث متعلق بنشر الاختراعات، أما المبرر الرابع فيسمح بتنظيم التطور المستقبلي حول موضوع معين، وهكذا نقتصد الجهود التي يمكن تبذيرها في بحوث دون نتيجة.

2-2- مميزات وحدود تعداد براءات الاختراع

تشكل براءات الاختراع مصدر المعطيات الأوسع استعمالا لتوضيح نشاطات الاختراع، بحيث توفر حوالي 80% من المعلومات التكنولوجية[4]، وهذا اعتبارا لعدة أسباب[5] :

- ✓ براءة الاختراع لها رابط قوي (إذا لم يكن مطلق) مع الاختراع، وهناك القليل من الاختراعات لم يتم طلب البراءة لها خلال القرنين الماضيين.
- ✓ براءات الاختراع تغطي نطاق واسع من التقنيات، والتي ليس لبعضها أي مصدر آخر للمعطيات (بيوتكنولوجية، نانو تكنولوجية).
- ✓ مطبوعات براءات الاختراع غنية بمحتواها المعلوماتي (المودع، الاختراع، الفئة التكنولوجية،...)، والذي يسمح بمعرفة الاختراع وفي نفس الوقت مضمون نصه.
- ✓ معطيات براءات الاختراع يمكن الوصول إليها بسهولة، لدى الدواوين الوطنية أو الجهوية (الآن إلكترونيا) والتكلفة منخفضة.

2-3- تحليل النشاط في ميدان براءات الاختراع حسب الدول

يتوقف النشاط الوطني في موضوع براءات الاختراع على عوامل مؤسساتية، على طبيعة النظام القضائي وعدة عوامل وطنية، خاصة بحجم السكان، الاقتصاد، أهمية نفقات البحث والتطوير للمجتمع، الهياكل التكنولوجية ؛ المعطيات حول تعداد براءات الاختراع يمكن أن يربط بهذه المتغيرات المتعلقة بالديمغرافيا، بالاقتصاد وبالبحث، مما يسمح بالحصول على مؤشرات براءات الاختراع مستقلة عن حجم الدولة، والتي تعطي معلومة حول إنتاجية براءات الاختراع في دول مختلفة.

والمؤشرات الأكثر استعمالا دوما لتعداد براءات الاختراع هي العدد الكلي للطلبات الخارجية لبراءات الاختراع، طلبات لدى الديوان الأوربي والديوان الأمريكي لبراءات الاختراع، ويمكن ربطهم بالمتغيرات التالية :

- ✓ براءة اختراع بالنسبة لعدد السكان.
- ✓ براءة اختراع بالنسبة للدخل الوطني الخام.
- ✓ براءة اختراع (ذات دليل خارجي) بالنسبة لقيمة الصادرات.
- ✓ براءة الاختراع بالنسبة لنفقات البحث والتطوير (إجمالي أو بالنسب المئوية).
- ✓ براءة الاختراع بالنسبة لعدد الباحثين (العدد الوطني أو في صناعة فقط).

ربط براءة الاختراع لدولة ما يطرح عدة مشاكل، فجنسية براءة الاختراع يمكن أن تكون جنسية المخترع أو البلد الذي طرح فيه الطلب لأول مرة، ويمكن كذلك اعتماد أصل المودع (وطني أو أجنبي) ويستعمل هذه القاعدة الديوان الأمريكي لبراءة الاختراع، وكذلك يمكن اعتماد الهيئات العمومية، المؤسسات الخاصة أو الأفراد، ويطبقها المعهد الجزائري للملكية الصناعية (INAPI) وكذا المنظمة الدولية للملكية الفكرية (OMPI).

3- مقارنة وضعية براءات الاختراع في الجزائر مع مجموعة دول عربية

تفحص المعطيات الإحصائية المتعلقة بطلبات براءة الاختراع المودعة لدى المعهد الجزائري للتوحيد الصناعي والملكية الصناعية6 خلال فترة تمتد على 29 سنة من 1975 وإلى غاية 2003، تبين أن معدل الإيداع السنوي يساوي 282 طلب كل سنة، الغالبية العظمى منها تقدم بها أجانب بمتوسط 267 طلب في السنة، أما الجزائريون فلا يتقدمون إلا بمتوسط

15 طلب في السنة، مع ضرورة الإشارة إلى أنه في العديد من السنوات لم يتم إيداع أي طلب من طرف الجزائريين (سنوات 77-81 و83).

نلاحظ التراجع المستمر في عدد الطلبات المقدمة من طرف الأجانب والزيادة الطفيفة التي سجلها الجزائريين في السنوات الأخيرة، كما يمكن كذلك إبداء الملاحظات التالية :

- أكبر عدد من الطلبات سجل سنة 1975 بتعداد قدره 579 طلب، معظمه من طرف أجانب.
- عرفت فترة بداية التسعينات أقل عدد من الإيداعات وهذا يفسر بتراجع النشاط الاقتصادي (معدل نمو الناتج القومي الخام هو 1.4%)، وعزوف المتعاملين الاقتصاديين الأجانب على المجيء إلى الجزائر بسبب الظروف الأمنية.
- إيداع طلبات براءة الاختراع من طرف الجزائريين المقيمين لم يسجل انتعاش إلا مع نهاية سنوات التسعينات.
- يمثل إيداع طلبات براءة الاختراع من طرف الأجانب 95% بالتقريب من مجمل الإيداعات وهي نسبة تبين ضعف إيداع المقيمين إن لم نقل انعدامه في بعض السنوات.
- إجمالي الطلبات المودعة في الجزائر خلال 29 سنة الماضية بلغ 8186 طلب براءة اختراع، منها 440 فقط تعود لمتعاملين جزائريين، وهو عدد ضعيف جدا.
- تحوز الفترة 75-85 على ما مجموعه 4248 طلب أي بنسبة مئوية 52 % تقريبا ، رغم أنها لا تمثل سوى ثلث الفترة موضع الدراسة، وتفسير هذه الوضعية أن هذه الفترة تعتبر الفترة التي عرف الاقتصاد الجزائري انتعاش كبير حيث كان معدل نمو PIB يساوي 4.7%. (الجدول رقم 01)

رغم تميز الجزائر بتوفرها على مصادر الطاقة التي تدر عليها مبالغ مالية كبيرة بالعملة الصعبة، وبنية تحتية ملائمة خاصة في المجال الصناعي، إلا أنه عند مقارنة وضعية براءات الاختراع فيها مع مجموعة من الدول(مصر، تونس، المغرب،..إلخ)، فالتعداد الإجمالي لبراءات الاختراع في مصر بلغ 25691 طلب للفترة الممتدة من 1975 إلى 2002 (سنة 2003 لا تتوفر إحصائيتها)، وهو ما يمثل ثلاثة أضعاف ما سجل بالجزائر، أما إذا نظرنا إلى الطلبات التي يقوم المصريون بإيداعها فنجد أن عددها وصل إلى 6655 طلب أي ما يعادل 15 مرة ما يودعه الجزائريون.

أجراء المقارنة مع تونس تبين كذلك أن التونسيين يودعون تقريبا ضعف ما يودعه الجزائريون أي 816 طلب براءة، في حين أن الإيداع الإجمالي والبالغ 5080 طلب هو أقل من ما تم إيداعه في الجزائر والبالغ 8186 طلب.

(انظر الشكل التوضيحي رقم1)

إجراء المقارنة مع إحصائيات المغرب يقودنا إلى نفس النتيجة المستخلصة مع مصر وتونس، فالتعداد الإجمالي بلغ 10405 طلب للفترة الممتدة من 1975 إلى 2003، وهو يفوق التعداد المسجل في الجزائر، أما المغاربة فقد قاموا بإيداع 1821 طلب أي أكثر من طلبات الجزائريين أربعة مرات.

إجراء المقارنة مع دول عربية لا تملك إمكانيات اقتصادية كبيرة يفضي إلى نتيجة واحدة تتمثل في تأخر الجزائر في مجال براءة الاختراع، وضعف إقبال المتعاملين الأجانب على حماية اختراعاتهم في الجزائر، أما إذا قمنا بإجراء مقارنة مع دول أوروبية أو أسيوية فإننا نصطدم بفوارق كبيرة جدا، فإسرائيل سجلت خلال نفس الفترة موضع الدراسة ما يقارب 93108 طلب، 24236 تقدم بها متعاملون إسرائيليون فقط، وهذا العدد يمثل أكثر من ضعف ما قام العرب بإيداعه مجتمعين.

ولتقييم الأهمية التكنولوجية، الصناعية والتجارية للإبداعات التكنولوجية التي قام الجزائريون بإيداع طلبات براءة الاختراع لها لدى المعهد الجزائري للملكية الصناعية (INAPI) بغية حمايتها، فإن أحسن معيار لذلك هو دراسة تعداد هذه البراءات المودعة لدى هيئات دولية أو دواوين دول أخرى كالديوان الأمريكي لبراءات الاختراع أو الديوان الأوربي لبراءات الاختراع، وقد وقع اختيارنا على المنظمة الدولية للملكية الفكرية (WIPO) من خلال نظام الإيداع الموحد (PCT) والذي انضمت إليه الجزائر بتاريخ 2000/03/08، حيث تشير إحصائيات هذه المنظمة الدولية بأن الجزائر قامت بإيداع 15 طلب خلال أربع سنوات (2000-2003) بمعدل 3.75 طلب في السنة وهو ما يمثل 9.62% من أجمالي الطلبات (156) المودعة في الجزائر خلال نفس الفترة، فيما أودعت إسرائيل 4532 طلب في نفس الفترة و 1131 طلب لسنغافورة.
تمثل طلبات براءة الاختراع الخمسة عشر المودعة لدى المنظمة الدولية للملكية الفكرية (WIPO) الإبداعات التكنولوجية التي قام بإنجازها جزائريون داخل الوطن وأرادوا حماية حقوقهم المعنوية والمادية المترتبة عن هذه الابتكارات عبر دول العالم المنضوية تحت نظام الإيداع الموحد، وهذا ما يدل على جديتهم وكذا على الأهمية التكنولوجية، الصناعية والتجارية لهذه الإبداعات.

أما تحليل براءات الاختراع المودعة من طرف أجانب لدى المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية (INAPI) يمكن أن يرتكز على عدة معايير، وأهم هاته المعايير هي جنسية المودع حيث تبين مدى جاذبية الاقتصاد الجزائري وتوضح العلاقات التجارية الموجودة بين مختلف الدول، وتم اختيار الفترة الممتدة من 1997 إلى غاية 2000، حيث يمثل مجمل ما قام بإيداعه الأجانب من طلبات براءات الاختراع في الفترة المختارة (1997-2000) لدى المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية 845 طلب، تستحوذ الولايات المتحدة الأمريكية لوحدها على 409 طلب أي 48.52% من مجمل الطلبات وهي نسبة معتبرة، تليها في المرتبة الثانية فرنسا 108 طلب ونسبة مئوية 12.78%، ثم 84 طلب لبريطانيا وتمثل 9.94% من كل الطلبات ؛ في حين أن اليابان والذي يعتبر ثاني مودع لطلبات براءات الاختراع في العالم، لم يودع سوى نسبة ضعيفة 7 طلبات على مدار أربع سنوات، والتوزيع الكامل للأربع سنوات مجتمعة (1997-2000) مبين في الشكل الموالي حيث جمعت مختلف دول العالم التي لها نسب إيداع ضعيفة في مجموعة واحدة تسمى باقي دول العالم (من بينها الصين، الهند، كندا، استراليا، ...الخ)، ونفس الملاحظة بالنسبة لباقي الدول الأوروبية ذات نسب الإيداع الضعيفة والغير مذكور بمفردها تم تجميعها في مجموعة واحدة سميت باقي دول أوروبا.

(أنظر الشكل التوضيحي رقم 2)

الخلاصة : تبين الإحصائيات الواردة ضمن هذه الدراسة تدني تعداد براءات الاختراع المطلوبة والممنوحة في كل الوطن العربي، وهذا مقارنة بدول(البرتغال، ماليزيا، إيرلندا، سنغافورة،...) كانت وضعيتها الاقتصادية والتعليمية إلى وقتا قريب تشابه أو تتطابق مع وضعية الدول العربية، لكن السؤال الذي يطرح نفسه بقوة هو ما سبب هذا التدني الكبير في الإقبال على حماية الملكية الصناعية في الدول العربية، والإجابة عليه تتطلب منا التعرض بالدراسة وبالتفصيل لمختلف الجوانب المرتبطة بهذا المجال، فأولا يجب دراسة العوامل التي أدت لقلة إقبال العرب على حماية اختراعاتهم والتي يفترض أنها تنحصر في قلة الإبداعات التكنولوجية في حد ذاتها، وهذا ما يستوجب تحديد العوامل المؤدية إلى هذه الوضعية، وكذا يجب البحث عن أسباب عزوف الأجانب عن حماية اختراعاتهم في الدول العربية، وهل ذلك بسبب ضعف جاذبية الاقتصاديات العربية، أو بسبب وجود خلل في منظومة حماية الملكية الصناعية فيها.

الجداول والأشكال البيانية :

جدول رقم 01 : إحصائيات طلبات براءة الاختراع المسجلة في الجزائر وبعض الدول الأخرى

السنوات	الجزائر			المغرب			مصر			تونس		
	أجمالي	أجنبي	وطني	أجمالي	أجنبي	وطني	أجمالي	أجنبي	وطني	أجمالي	أجنبي	وطني
1975	579	578	1	335	316	19	775	714	61	244	207	37
1976	439	438	1	385	366	19	805	757	48	*	*	*
1977	422	422	0	383	365	18	728	670	58	249	232	17
1978	455	455	0	377	354	23	752	675	77	215	210	5
1979	419	419	0	391	362	29	784	723	61	261	235	26
1980	349	349	0	344	315	29	807	731	76	241	214	27
1981	340	340	0	335	299	36	797	738	59	211	183	28
1982	327	320	7	331	284	47	766	713	53	*	*	*
1983	295	295	0	316	300	16	815	727	88	216	197	19
1984	345	341	4	322	294	28	832	704	128	213	202	11
1985	278	276	2	290	255	35	839	671	168	216	202	14
1986	258	252	6	254	225	29	809	667	142	167	138	29
1987	234	227	7	306	234	72	766	596	170	146	121	25
1988	206	201	5	321	238	83	664	474	190	137	116	21
1989	204	200	4	264	204	60	648	462	186	144	120	24
1990	235	229	6	329	268	61	789	511	278	160	133	27
1991	176	170	6	356	301	55	787	479	308	130	103	27
1992	174	164	10	378	321	57	818	517	301	120	98	22
1993	146	138	8	298	256	42	831	503	328	143	99	44
1994	145	118	27	360	253	107	836	528	308	144	103	41
1995	162	134	28	381	292	89	1 101	693	408	146	115	31
1996	200	150	50	327	237	90	1 210	706	504	174	128	46
1997	241	207	34	467	350	117	*	*	*	215	174	41
1998	309	267	42	498	401	97	1 633	1 139	494	238	200	38
1999	284	248	36	464	371	93	1 682	1 146	536	257	190	67
2000	159	127	32	249	145	104	1 615	1 081	534	257	210	47
2001	145	94	51	333	217	116	1 387	923	464	178	156	22
2002	334	291	43	528	398	130	1 415	788	627	103	58	45
2003	326	296	30	483	363	120	*	*	*	155	120	35
الإجمالي	***8 186***	***7 746***	***440***	***10 405***	***8 584***	***1 821***	***25 691***	***19 036***	***6 655***	***5080***	***4264***	***816***
المتوسط	***282***	***267***	***15***	***359***	***296***	***63***	***952***	***705***	***246***	***188***	***158***	***30***
%	***100***	***94,62***	***5,38***	***100***	***82,5***	***17,5***	***100***	***74,10***	***25,9***	***100***	***83,94***	***16,06***

المصدر : المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية و موقع WIPO

* إحصائيات غير متوفرة.

الشكل رقم2 : مقارنة إحصائيات الجزائر مع بعض الدول العربية

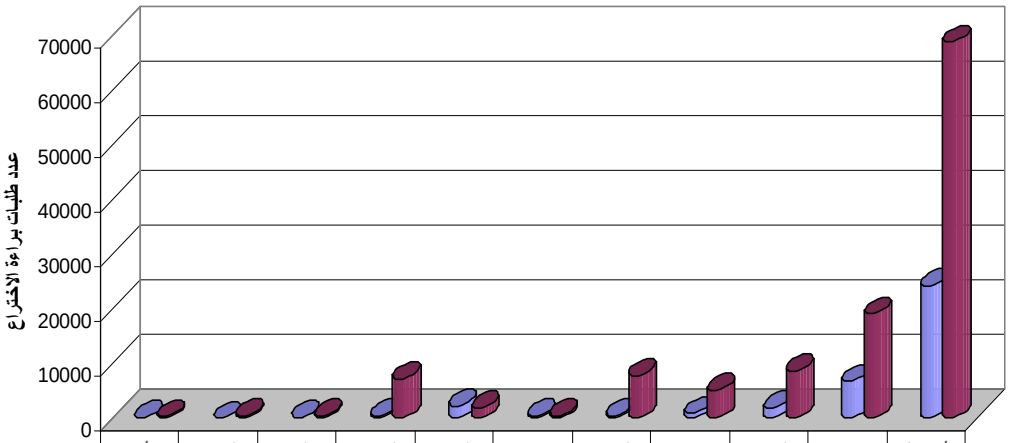

	الأردن	البحرين	ليبيا	السعودية	العراق	سوريا	الجزائر	تونس	المغرب	مصر	أسرائيل
وطني	14	1	87	379	2215	315	440	816	1821	6655	24236
أجنبي	284	350	333	7162	1809	426	7746	5080	8584	19036	68872

المصدر: أنطلاقا من معطيات الجدول السابق.

الشكل التوضيحي رقم3 : توزيع حسب الدول لطلبات براءات الاختراع المودعة في الجزائر من طرف الأجانب

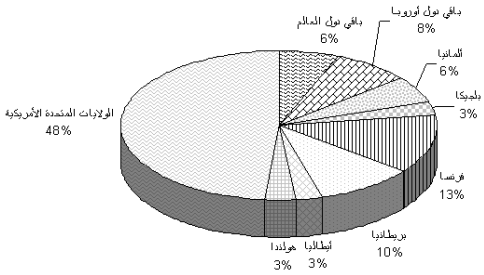

المصدر: أنطلاقا من معطيات الجدول السابق.

الإحالات والمراجع :

[1] Lapointe Serge, "L'histoire des brevets", 2001, P4.

[2] Marx Bernard, "La propriété industrielle sources et ressources d'information", Paris: ADBS Nathan université, 2000, P14.

[3] Ghali sofiane,"Analyse de la compétitivité des entreprises tunisiennes : une approche par les brevets",P3.

[4] Djeflat Abdelkader, "La fonction veille technologique dans la dynamique de transfert de technologie : rôle, importance et perspectives", Alger : CERIST, juin 2004, P19.

[5] Dernis Héléne et autres,"Compter les brevets pour comparer les performances technologiques entre pays", OCDE, 2001, P148.

[6]تم تأسيس أول معهد جزائري مختص فقط في الملكية الصناعية والتوحيد الصناعي سنة 1973 بموجب الأمر رقم 73/62 المؤرخ في 21 نوفمبر 1973 الصادر بالجريدة الرسمية رقم 5 سنة 1973، وقد انتقلت إليه صلاحيات واختصاصات المكتب الوطني للملكية الصناعية ماعدا ما تعلق بالسجل المركزي للتجارة، وقسم فيما بعد المعهد إلى معهدين الأول تخصص فقط في الملكية الصناعية، وحمل تسمية المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية(INAPI) وهذا بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98/68 المؤرخ في 21 فبراير 1998 الصادر بالجريدة الرسمية رقم 11 سنة 1998.